

المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

إعلان القاضي دوميسا بوهلي إنتسيبيزا

في القضية رقم 2016/015

هابياليماننا أوغستينو وآخر

ضد

جمهورية تنزانيا المتحدة

الحكم الصادر في 3 سبتمبر 2024

مواصلة للعرض التفصيلي لأسباب رأبي المخالف في الحكم الصادر في 7 نوفمبر 2023 في القضية رقم 2016/003 جون لازارو ضد جمهورية تنزانيا المتحدة، وفقا للمادة 28 (7) من البروتوكول والمادة 70 (3) من النظام الداخلي للمحكمة، أصدر هذا الإعلان المخالف لرأبي الأغلبية على الأسس التالية:

1. إن عقوبة الإعدام ليست فقط انتهاكا واضحا للمادة 5 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب ("الميثاق") فيما يتعلق بطريقة الإعدام شنقا كما قررتها الدولة المدعى عليها، ولكنها أيضا تنتهك في حد ذاتها المادة 5 من الميثاق، لأنها بطبيعتها معاملة أو عقوبة قاسية ومهينة ولا إنسانية.
2. تنطوي عقوبة الإعدام على احتمال حدوث خطأ، ومع ذلك فإن عواقبها لا رجعة فيها. علاوة على ذلك، ليس له أي تأثير رادع واضح، وتطبيقه التمييزي يقوض المبادئ الأساسية للكرامة الإنسانية والعدالة والمساواة.

القاضي دوميسا بوهلي إنتسيبيزا

Judge Dumisa Buhle NTSEBEZA

حرر في أروشا، في هذا اليوم الثالث من شهر سبتمبر عام ألفين وأربعة وعشرين، والنص بالإنجليزية له الحجية.

